

Distr.
GENERAL
A/38/245
31 October 1983
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة
الجمعية العامة

الدورة الثامنة والثلاثون

طلب ادراج بند اضافي في جدول
اعمال الدورة الثامنة والثلاثين

الحالة في غرينادا

رسالة مؤرخة في ٣١ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨٣ وموجهة
من الممثل الدائم لنيكاراغوا لدى الأمم المتحدة
الى رئيس الجمعية العامة

وفقا للمادة ١٥ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، يشرفني أن أرجو ادراج البند
المعنون " الحالة في غرينادا " بوصفه بندا اضافيا في جدول اعمال الدورة الثامنة والثلاثين
للجمعية العامة ، وأن يتم النظر فيه على سبيل الاولوية لما يتسم به من طابع مهم وملح .
ومرفق بهذا مذكرة تفسيرية ومشروع قرار عملا بالمادة ٢٠ من النظام الداخلي .

(التوقيع) خافيير تشامورو مورا
الممثل الدائم
لنيكاراغوا

.. / ..

83-28211

المرفق الأول

مذكرة تفسيرية

- ١ - في ٢٥ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٣ قامت بغزو جمهورية غرينادا القوات المسلحة للولايات المتحدة ومعها قوات رمزية من جامايكا وبربادوس وسانت لوسيا ودومينيكا وسانت فنسنت وجزر غرينادين وانتيفوا وبربودا ، في انتهاك واضح لميثاق الأمم المتحدة وللقانون الدولي .
- ٢ - وقد حاولت حكومات الدول المشتركة في الغزوان تبرير عملها غير الشرعي بالتذرع بالمادة ٨ من المعاهدة المنشئة لمنظمة دول شرق الكاريبي ، وهي منظمة تعتبر غرينادا نفسها عضوا مؤسسا لها ، وهي ملتزمة "بتعزيز الوحدة والتضامن فيما بين الدول الأعضاء" والدفاع عن سيادتها وسلامتها الإقليمية واستقلالها .
- ٣ - وليس هناك أى شك في ان غزو هذه القوات لغرينادا يشكل عدوانا مسلحا سافرا ، لا يتفق مع نص او روح المعاهدة المتذرع بها ، وينبغي للمجتمع الدولي ان يأسى له .
- ٤ - وقد اظهر بحث مجلس الأمن لهذه المسألة ايام ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ من تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٣ بجلاء ان اغلبيه اعضاء المنظمة رفضوا الغزو العسكري لغرينادا وطالبوا بالانسحاب الفوري وغير المشروط لجميع القوات الاجنبية من اراضيها .
- ٥ - ولذلك ينبغي للجمعية العامة ان تعتمد مشروع القرار المقدم من زيمبابوي وغيانا ونيكاراغوا الى مجلس الأمن والذي لم يستطع المجلس اعتماده ، نتيجة للتصويت السلبي من جانب احد اعضاء الدائمين ، وهو المشروع المقدم الآن في صورة منقحة .

المرفق الثاني

مشروع قرار

ان الجمعية العامة

ان تضع في اعتبارها البيانات المدلى بها امام مجلس الأمن بخصوص الحالة في
غرينادا؛

وان تشير إلى اعلان مبادئ القانون الدولي فيما يتعلق بالعلاقات الودية والتعاون
فيما بين الدول (أ) ،

وان تشير ايضا الى المبادئ المتعلقة بعدم جواز التدخل بجميع اشكاله في الشؤون
الداخلية للدول ،

وان تؤكد من جديد حق غرينادا السيادي وغير القابل للتصرف في ان تقرر بحرية
نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي ، وان تنمي علاقاتها الدولية دون تدخل خارجي
بجميع اشكاله او تخريب او قسرا او تهديد بأى شكل كان ،

وان تعرب عن بالغ استيائها للاحداث التي وقعت في غرينادا وأدت الى مقتل
رئيس الوزراء السيد موريس بيشوب ، وغيره من الشخصيات الغرينادية المرموقة ،

وان تضع في اعتبارها ان جميع الدول ملزمة وفقا للفقرة ٤ من المادة ٢ من ميثاق
الامم المتحدة ، بأن تمتنع ، في علاقاتها الدولية ، عن التهديد بالقوة او باستعمالها ضد
السلامة الإقليمية او الاستقلال السياسي لأى دولة ، او التصرف على اى نحو آخر يتنافى مع
مبادئ الميثاق ،

وان يساورها بالغ القلق ازاء التدخل العسكى الذى يجرى الآن ، وتصميما منها
على ضمان عودة الاوضاع الى حالتها الطبيعية في غرينادا على وجه السرعة ،

وان تدرك ضرورة قيام الدول بابداء الاحترام الثابت لمبادئ الميثاق ،

١ - يسوؤها كثيرا التدخل المسلح في غرينادا ، الذى يشكل انتهاكا صارخا
للقانون الدولي ولاستقلال تلك الدولة وسيادتها وسلامتها الإقليمية ؛

(أ) قرار الجمعية العامة ٢٦٢٥ (د-٢٥) .

- ٢ - تأسف لوفاة المدنيين الابرياء نتيجة للتدخل المسلح ؛
- ٣ - تطلب الى جميع الدول ابداء الاحترام التام لسيادة غرينادا واستقلالها وسلامتها الاقليمية ؛
- ٤ - تدعو الى وقف التدخل المسلح فورا والى الانسحاب الفوري للقوات الاجنبية من غرينادا ؛
- ٥ - ترجو من الامين العام القيام ، على سبيل الاستعجال ، بتقييم الحالة وتقديم تقرير الى الجمعية العامة في غضون اثنتين وسبعين ساعة .
